

نقد متن الحديث النبوي وتأريخه

أحمد محمد محمد بسيوني

أ.د. رحیزان بن بارو زین الدین

جامعة السلطان زین العابدین (UNISZA)

ahm.amb@gmail.com

المقدمة

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فقد حظيت السنة النبوية باهتمام كبير؛ لأنها التطبيق النبوي العملي للقرآن الكريم، وقد اعنى الصحابة بها في عهد الرسول ﷺ وبعد وفاته؛ حرصوا على فحص ما يروى لهم عن النبي وفق مناهج اعتمدوها لذلك، وقد ورث من بعدهم عنهم هذه العناية، وأضافوا إليها، وقد حظي السنن باهتمام بالغ، لكن أهل العلم لم يغفلوا متن الحديث النبوي من الإعلال والنقد قبولاً وردّاً، وإن لم يرق ذلك إلى مستوى الاهتمام بالسنن؛ وذلك لأمور من أهمها: ما مرّ به المسلمون من الفتنة ونشوء الفرق المختلفة، مع محاولة كل منها الانتصار لرأيها من خلال السنة النبوية، إلا أنّ ثمة جهوداً قد بذلت في مجال نقد المتن تستحق الكشف عنها، والاهتمام بها، وقد ادعى بعض المستشرقين إغفال المحدثين لهذا الباب، وتبعهم على هذا بعض المسلمين، لذا فقد شرعت في كتابة هذا البحث تحت هذا العنوان: **نقد متن الحديث النبوي وتأريخه**، كمحاولة لوضع لبنة في تشييد هذا البناء المحتاج إليه أكثر من ذي قبل، خاصة مع ما يكال من لفّايات لعلماء الحديث وأهله والمعتني به من إغفال هذا الباب، وأنهم لم يتحاوزوا النقد الخارجي، وكان تصحيحهم للروايات اعتماداً على صحة أسانيدها فقط، دون النقد الداخلي المتمثل في فحص المتن والنظر فيه!

وقد تولّى كبار هذه الفرية في بداية الأمر بعض المستشرقين غير المنصفين، من الطاعنين في أصول وثوابت هذا الدين، وتبعهم على هذا -عن غفلةٍ وقلةٍ علم عند أكثرهم- بعض أبناء المسلمين.

يقول المستشرق الإيطالي الأمير ليون كايتاني في موسوعته (حوليات الإسلام): "كل قصد المحدثين ينحصر ويتركّز في وادٍ جدبٍ محلٍ من سرد الأشخاص الذين نقلوا المروي، ولا يشغل أحدٌ نفسه بنقد العبارة والمن نفسيه"! (Caetani, 1905, 1/37).

ويقول أحمد أمين: "وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس هنا محل ذكرها، ولكنهم -والحق يُقال- عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن، فقل أن تظفر منهم بنقد من ناحية أن ما نُسب إلى النبي ﷺ لا يتفق والظروف التي قيل فيها، أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه، أو أن عبارة الحديث نوعٌ من التعبير الفلسفى يخالف المأثور في تعبير النبي، أو أنَّ الحديث أشبه بشرطه وقيوده يعانون الفقه، ولن تظفر منهم في هذا الباب بُعشر من معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم، حتى نرى البخاريّ نفسه -على جليل قدره، ودقيق بحثه- يثبت لأحاديث دلتُ الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنها غير صحيحة؛ لاقتصره على نقد الرجال" (أمين، 1969، ص 217، 218).

ويأتي هذا البحث في تمهيد وثلاثة مباحث:

أما التمهيد: فجاء توطئة للبحث، بذكر اتجاهات العلماء وموافقتهم من فرية إهمال المحدثين لنقد المتن، مع بيان أهم الأسباب التي أدت إلى توجيهه أكثر العناية لنقد الإسناد عن قسيمه الآخر.

المبحث الأول: لبيان المراد بنقد المتن، باعتبار أفراد المصطلح، لغة واصطلاحاً، وباعتباره مركباً.

المبحث الثاني: لبيان نقد المتن عند الصحابة، وأمثلة من هذا النقد.

المبحث الثالث: لبيان نقد المتن عن المحدثين، والأحوال التي تلت الصحبة، ونذكر فيه نصوص أقوالهم، ونماذج من عملهم وتطبيقاتهم.

والله سبحانه وتعالى المعين على كل خير، الموفق لكل طاعة وبر.

تمهيد

في رصد رد فعل المسلمين تجاه ما شاع من فرية عدم اهتمام علمائهم بمتون الروايات خلافاً للأسانيد؛ فإننا نجد ثلاثة اتجاهات رئيسة؛ منهم تلقى الفرية من المستشرقين وسلم لها ونشرها عن علم أو غير علم، فتكلم بكلامهم، وساق شبهاً لهم، لكن بلساننا لا بلسانهم، ومنهم من في خضم غيرته على السنة، وحشده ما استطاع من أدلة؛ صاغ عبارته التي مؤداها: إن اهتمام المحدثين بنقد المتن كان كاهتمامهم بنقد السندي، سواءً بسواء، ومنهم من يرى أن علماء الحديث -يقيينا- لم يهملوا المتن، ولكن مع هذا: فلا يبلغ الأمر أن نُحازف ونقول إن ما خطوه وسطّروه في العناية بالمتن ونقده يتتساوق مع ما وضعوه للعناية بالإسناد ونقده، فهذا ما لا يصدقه الواقع المشاهد، ولا المثال المحسوس، وهذا القول هو ما يميل إليه الباحث.

ومن المؤشرات على صحة هذا الاتجاه الثالث: المقارنة بين حجم ما ألف في علوم السندي، وما ألف في علوم المتن، فضلاً عن المقارنة بين مدى وضوح القواعد واستقرارها، والأمثلة والنماذج الخاضعة لتلك القواعد، وليس هذا بقادح في العلماء، بل هو من الدلائل على فطنتهم وذكائهم، وبيان ذلك فيما يلي:

أهم أسباب عناية المحدثين بنقد الإسناد أكثر من عنايتهم بنقد المتن:

السبب الأول: أن نقد السندي هو البوابة الأولى لنقد المتن:

إذا أخبرنا رجل عن آخر خبراً، فأول ما يسوق إلى الخاطر أن نستوثق من صدق الخبر، من خلال حاله وأمانته ونحو ذلك، فإذا استوثقنا منه نظرنا بعد ذلك في الخبر نفسه، وعرضناه على ما نعرف عن الخبر عنه من أقوال وأحوال، فإذا اتفق مع ما نعلمه من ذلك، لم نشك بصدق الخبر والاطمئنان إليه، وإلا كان لنا أن نتوقف في قبول الخبر لا لريمة في الخبر -فنحن واثقون من صدقه-، بل لشبهة رأيناها في الخبر نفسه، ويصبح أن يكون مرجعها وهماً أو نسياناً من الخبر أو نحو ذلك، فحينها يعود نقد المتن مرة أخرى إلى الإسناد.

وهذا التفكير المنطقي العقلي هو الذي يستخدمه أيضًا المحدثون؛ فإنهم ينظرون في اتصال السنن وعدها الرواية وضبطهم وعمل الإسناد، وهي شروط لسلبية تتعلق بإسناد الحديث لا متنه، فإن عبر الحديث قنطرتها، نظرنا فيما يخص المتن من الشذوذ وعمل المتن، وإذا ما تعرقل عند أحدها؛ كان مآلُه السقوط والرد، فلم العناه وتجشم الصعب في النظر إلى متنه حينها؟!

وهذه الشروط كفيلة بغرابة أولية أزاحت كثيًراً من الموضوعات والأكتذبات، وما لا يصح شرعاً ولا عقلاً، لذا فقد نال الإسناد القسط الأكبر من العناية والاهتمام، فإذا أضفنا لذلك أن علم العلل لم يتكلم فيه إلا قلة من العلماء، فهذا سيؤدي بدوره إلى هبوط أسهم مؤلفات نقد المتن، ولا ننسى أن هذه القلة من المؤلفات يتشارطها أيضًا الإسناد مع المتن، بل ربما طمع في أكثر من الشطر!

السبب الثاني: ظهور الوضاعين والكذابين، مما استدعي الاهتمام بكشف حالم:

لقد كثرت الفتن والفرق والأهواء في مرحلة الرواية، فظهرت محاولات توظيف السنة النبوية مذهبياً وفكرياً وسياسياً، لصالح فرقة دون أخرى، وإن هذا ليخلق محاولاتٍ لوضعِ إما لنصرة رأي أو فئة أو شخص، وبعضهم يظن أنه ينصر الحق، فانصرفت الجهد من أجل تنقية الإسناد.

ومما يؤكّد ذلك: الربط بين الفتنة وظاهرة نشوء الإسناد وطلبه، كما قال ابن سيرين: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذُ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم» (ابن الحاج، 1991، 1/15).

السبب الثالث: الهيبة من التجربة على النص النبوى:

من ينقد حالم في السنن رجال، يجري عليهم ما يجري على الناس جمِيعاً، أما المتن: فإنه كلام يُنسب إلى أفضل البشرية ﷺ، الذي قد يخرج كلامه مخرج الإخبار عن المغيبات التي قد تقع في مستقبل الزمان، ولم يكن -وقت النقد- قد حان زمان تحقيقها، فلا يصح التسرع في الإنكار، ويمثل لهذه الحالة بحدث: «ولوغ الكلب في الإناء» (ابن الحاج، 1991، 279)، فقد أثبت العلم

الحديث صحة ما جاء فيه كما أشار في كتاب الإسلام والطب (وصفي، 1996، ص 286) وغيره، في حين عدّها علماؤنا قديماً من الأمور التعبدية التي لا يحيط الناس بمعناها وحكمتها، وتسرّع البعض فأنكره على وفق ما يعرف من أصول النقد العام لأخبار الناس؛ ذلك لأنّهم ينظرون إلى الرسول ﷺ كرجل عادي لم يطلعه الله على مغيبات، فإذا رُوي عنه حديث ينبيء عن معجزة علمية لم تكن معروفة في عصره، قالوا: إن هذا موضوع؛ لأنه لا يتفق مع علوم الناس في عصره!، فهكذا وقفوا من رسولنا ﷺ موقف المنكر لرسالته، كلُّ هذا يجعل علماءنا -رحمهم الله- على حق في تشكيهم وتأنيتهم في رد الأحاديث إذا تردد العقلُ في فهمها، ولم يجزم باستحالتها بعد تأكدهم من صحة السند.

المبحث الأول

المقصود بنقد المتن

تعريف الْقَدْ لغةً:

قال ابن فارس: "النون والكاف والدال أصل صحيح يدل على إبراز شيء وبروزه، من ذلك: النقد في الحافر، وهو تقشره" (ابن فارس، 1979، 5/467).

تعريف الْقَدْ اصطلاحاً:

لم يضع أهل الاصطلاح تعريفاً للنقد بالجنس والفصل، كما عند المناطقة؛ لأنه من المصطلحات الاستعمالية التي شاعت لديهم في لاستعمال معين، ومن خلال استعمالهم له يمكن تعريفه كما أشار ابن أبي حاتم بأنه: "تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، والحكم على الرواية توثيقاً وتحريجاً، بألفاظ مخصوصة، ودلائل معلومة" (ابن أبي حاتم، 1952، 5، 6).

تعريف المتن لغةً:

قال ابن فارس: "الميم والتاء والنون أصل صحيح واحد يدل على صلابة في الشيء، مع امتداد وطول" (ابن فارس، 1979، 5/294).

تعريف المتن اصطلاحاً:

عرفه السيوطي بأنه ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام" (السيوطى، 1415، 1/28).

وأما مصطلح "نقد المتن": فهو مصطلحٌ مرَّكِبٌ، شاع استعماله عند المعاصرين، وهم إما يعنون به: التوفيق بين متن الرواية وما يعارضه، وإما ترجيح بعض المتواتن على بعض، وإما ترك العمل بالحديث المقبول لبيانه، ببناءً على معارضة محتواه لنصٍّ، أو عقلٍ صحيحٍ، وهذا أكثر المعايير لاستعماله لمصطلح نقد المتن، لا سيما في مجال التطبيقات.

ومن خلال النظر في معنى أفراد المصطلح المركب، ولستعمال المعاصرين له؛ يمكن تعريف نقد المتن بأنه: دراسة نصوص الحديث النبوى، بقصد التتحقق من توافر شروط الصحة من عدمها.

المبحث الثاني

نقد المتن عند الصحابة

إن الصحابة هم من خالطوا الرسول ﷺ ولازموه، فعرفوا هديه وأحواله، وتضلعوا في معرفة السنن الصحيحة من منبعها الصافي، فتميّزوا عن غيرهم من قدرة على تمييز حديث رسول الله ﷺ الصحيح من المكذوب عليه، وقد أسهمت هذه المخالطة والصحبة في تكوين طبقة من الصحابة قادرة على تصحيح ما قد يقع من بعضهم من أخطاء في نقل كلام النبي ﷺ؛ إذ ثمّ فارقُ بين إثبات عدالة الصحابة، وبين ادعاء العصمة لهم.

وسنستعرض فيما يلي نماذج من نقد الصحابة للمتن، لكن قبل ذلك ينبغي أن نبه على أمر هامٌ؛ ألا وهو: أن نقد أحد الصحابة رواية صاحبها آخر من حيث المتن لا يعني أن المتقى كان على حقٍّ وصوابٍ في ردّه؛ لأن النقد فيه مجالٌ واسعٌ لتقليل النظر والاجتهاد، بحسب ما يظهر للناقد المجهود، وما يراه أحد المجتهدين مخالفًا لنص قرآنٍ أو نبوي أو أمر عقلي قد لا يراه مجتهداً آخر كذلك؛ فالصحابه لهم اجتهادهم، وقد يسمع أحدهم نقدَ غيره لروايته فيرجع عما روى، ويضع على نفسه احتمال الغلط، وقد لا يرجع عما روى، إذا غلب على ظنه أو تأكّد له أنه كان غير واهم في روايته.

وعلى ذلك: فليس من وَكْدِ الباحث هنا في استعراض نماذج النقد عند الصحابة أن يُصوّب قوله على قول، وإنما الغاية التأكيد على أن عملية نقد المتن كانت حاضرةً منذ الجيل الأول الناقل للسنة النبوية، وأنَّ هذا النَّقْدَ قوْبَلَ بصدرٍ رحبٍ، وفيما يلي استعراض شيءٍ من هذه النماذج:

- نَقْدُ المَقْنَعِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (ت: 23هـ):

عن أبي إسحاق السبئي قال: كنت مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم، ومعنا الشعبي، فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس، «أن رسول الله ﷺ، لم يجعل لها سكناً ولا نفقة»، ثم أخذ الأسود كفأاً من حصى، فحصبه به، فقال: ويلك! تحدث بمثل هذا؟! قال عمر: «لا تترك كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة، لا ندرى لعلها حفظت، أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله ﷺ: {لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بَيْوَتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَ} [الطلاق: 1]» (ابن الحاج، 1991، ح 1480).

فاعتبر عمر بن الخطاب ما روتته فاطمة معارضًا لنصلح القرآن، فحملتها الوهم، وتمسك بما رآه في كتاب الله ﷺ، والمسألة فيها خلافٌ معروف، ليس من شأننا التعرض له كما أسلفنا.

- نَقْدُ المَقْنَعِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ت: 57هـ، وقيل: 58هـ):

تُعدُّ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ صَاحِبَةَ الْقَدْحِ الْمُعْلَى مِنْ بَيْنِ الصَّحَافَةِ فِي هَذَا الْبَابِ، حَتَّى إِنْ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الْأَلْفَ جُزِئًا مُفَرِّدًا فِي اسْتِدْرَاكَاهَا عَلَى الصَّحَافَةِ فِي زَمَانِهَا، وَمِنْ ذَلِكَ كَتَالُ الزَّرْكَشِيِّ: «الإِجَابَةُ لِإِيرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَافَةِ»، جَمَعَ فِيهِ "مَا تَفَرَّدَتْ بِهِ الصَّدِيقَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَوْ خَالَفَتْ فِيهِ سُوَاهَا بِرَأْيِهِنَّ، أَوْ كَانَ عَنْهَا فِيهِ سُنْنَةٌ بَيْنَهَا، أَوْ زِيادةُ عِلْمٍ مُتَقْنَةٌ، أَوْ أَنْكَرَتْ فِيهِ عَلَى عِلْمَاءِ زَمَانِهَا، أَوْ رَجَعَ فِيهِ إِلَيْهَا أَجْلَلَةً مِنْ أَعْيَانِ أَوْاهِنَّ، أَوْ حَرَرَتْهُ مِنْ فَتْوَىٰ، أَوْ اجْتَهَدَتْ فِيهِ مِنْ رَأْيِهِ أَقْوَى" (الزركشي، 2001، ص 32)، وكل هذا عائدٌ -في الأصل- لسعة علمها، ورجحان عقلها، ومن السماذج التي وردت عنها في هذا الباب: انتقادها لحديث فاطمة بنت قيس المتقدم، والذي انتقده عمر بن الخطاب أيضًا:

عن عروة بن الزبير قال: تزوج يحيى بن سعيد بن العاص، بنت عبد الرحمن بن الحكم، فطلقاها، فأخرجها من عنده، فعاب ذلك عليهم عروة، فقالوا: إن فاطمة قد خرجت، قال عروة: فأنتي عائشة،

فأخبرتها بذلك، فقالت: «ما لفاطمة بنت قيس خير في أن تذكر هذا الحديث» -تعني قولها: لا سكينة ولا نفقة- (البخاري، 1422، ح 5325؛ مسلم، 1991، ح 1481). وفي رواية أخرى أوضحت سبب انتقادها لقول فاطمة، وأن قول النبي ﷺ كان لظرفٍ خاصٍ بها، وليس عاماً؛ فقالت: «إن فاطمة كانت في مكانٍ وحشٍ، فخيف على ناحيتها، فلذلك أرخص لها النبي ﷺ» (البخاري، 1422، بعد ح 5325).

فعائشة رضي الله عنها هنا -وإن اتفقت مع عمر على عدم العمل بحديث فاطمة المذكور-، إلا أن التوجيه مختلف للمرء، في بينما عمر يراه وهما أو خطأ من فاطمة؛ تراه عائشة رخصة خاصة لها.

- نقدُ المتن عند عبد الله بن عباس (ت: 68هـ):

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء مما مسَّ النار، ولو من ثور أقط»، قال أبو سلمة: فقال له ابن عباس: يا أبا هريرة، أنتوضأ من الدهن؟! أنتوضأ من الحميم؟! قال: فقال أبو هريرة: «يا ابن أخي، إذا سمعتَ حديثاً عن رسول الله ﷺ فلا تضرب له الأمثال» (ابن ماجه، 1954، ح 22، 485؛ الترمذى، 1975، ح 79).

لكن ابن عباس يَبْيَنُ أنه رأى من فعل النبي ﷺ ما يتفق مع قوله هو، ويختلف رواية أبي هريرة، فكأن اعتماده لم يكن فقط على النظر العقلي.

ختاماً لهذا البحث، وتقديماً لما بعده:

فهذه نماذج من ممارسات نقدية عدة من الصحابة مهدت الطريقَ لمن جاء بعدهم، بل إن العناية بالحديث بعد الصحابة أخذت شكلًا أوسع؛ لما اقتضته طبيعة الزمان وقتها، من بُعد عن عهد النبوة فطال الإسناد، فدخل فيه الثقات والضعفاء، فاحتىج لمن ينبه على حالمهم، وفتحت كثير من البلدان التي لا تحسن العربية، فكانت الرواية بالمعنى مما يخلُ بالفاظ الحديث، فاحتىج للتبيه على أخطاء المتن، وأوهام الرواة، كذلك

كان لظهور البدع والفرق وانتشارهما أثرٌ سيءٌ في وضع الأحاديث واحتلاقها، مما استنفر همم العلماء للصدّ والردّ، وتزييف ما ليس بصحيح.

المبحث الثالث

نقد المتن عند المحدثين

قدمنا في تمهيد هذا الفصل سبب اهتمام المحدثين واعتنائهم بنقد السندي أكثر من نقد المتن، يُدَّلِّ أنَّ الأمر ليس كما يبدو للوهلة الأولى من أنَّ نوعي النقد المذكورين منفصلان، وأنَّ كُلَّاً منهما يجري بمعزل عن الآخر، وإنما الحقيقة التي تؤكّدُها النظرة المعمقة: أنَّ ثُمَّ ترابطًا وثيقاً بين نقد المتن والحكم على الرواية، الذي هو عمادة نقد السندي. وعليه فالنقدان متداخلان ومتتشابكان بشكلٍ ما.

إذا أمعنا النظر في ميدان نقد الأئمة للرجال، كما في كتب الجرح والتعديل، سنرى أنَّ من أركان حكمهم على الرواية: النظر إلى المتون التي يروونها، مدى شذوذها من شهرتها، ومخالفتها من موافقتها، وتفردُها من اشتراكها، بما سينعكس لاحقاً على الراوي بالتوثيق أو التضعيف.

يقول الإمام مسلم بن الحجاج (ت: 261هـ): "فاعلم أرشدك الله أنَّ الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث إذا هم اختلفوا فيه من جهتين: أحدهما: أنَّ ينقل الناقل حديثاً بإسناد، فينسب رجلاً مشهوراً بنسبٍ في إسناد خبره خلاف نسبته التي هي نسبته، أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم". ثم ساق مسلمُ نماذجًّا مثل هذا الخطأ وعقب قائلاً: "وَكَنْحُوا مَا وَصَفَتْ مِنْهُ هَذِهِ الْجَهَةُ مِنْ خَطْأِ الْأَسَانِيدِ فَمُوجَدٌ فِي مَتَوْنِ الْأَحَادِيثِ، مَا يَعْرِفُ خَطْأَهُ السَّامِعُ الْفَهِيمُ حِينَ يَرُدُ عَلَى سَمْعِهِ". ثم ساق أمثلة لهذا الخطأ، والجهة الأخرى: أنَّ يروي نفرٌ من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهرى، أو غيره من الأئمة، بإسناد واحد، ومتنا واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عمنْ حدث عنه النفر الذين وصفناهم بعينه، فيخالفهم في الإسناد، أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أنَّ الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ دون الواحد المنفرد، وإن كان حافظاً، على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث؛ مثل: شعبة، وسفيان بن عيينة،

ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أئمة أهل العلم" (ابن الحاج، 1990، ص 170-172).

فبعد التأمل في هذا النص عن إمام كمسلم، نخرج بدلالة جلية على أن نقد المتون كان إحدى الركائز الأساسية في العملية النقدية عند أئمة الجرح والتعديل، كما أشار إلى ذلك الإمام مسلم نفسه حين نصّ على أسماء بعضهم في آخر كلامه السابق، بل يؤكّد هذا بصورة قاطعة أنه لما ذكر حديثاً أخطأ فيه أحد الرواة من جهة المتن، قال بعد أن بين الأخبار الصحيحة التي تدفعه وتعارضه: "بمثل هذه الرواية وأشباهها؛ ترك أهل الحديث حديث يحيى بن عبيد الله، لا يعتدون به" (ابن الحاج، 1990، ص 206).

فذكر الإمام مسلم السبب في ترك أهل الحديث الرواية عن هذا الراوي، لأنّه خالف في متن هذه الرواية وأشباهها، ونسب ذلك لعلماء الجرح والتعديل، مقرراً أنّ هذا من موجبات ضعفه عندهم. وتأكيداً على ما تقدّم: نسوق في الصفحات القادمة شيئاً من نصوص المحدثين وتطبيقاتهم لنقد المتن - بما يتاسب مع طبيعة الفصل والرسالة -، مقدماً النصوص على الأمثلة، ومرتبًا إياها على وفيات أصحابها.

أولاً: النصوص النظرية

لعلّ من أقدم من أشار إلى أن ثمة نظرة عميقه لمتن الحديث تتجاوز النظر إلى السندي:

1. التابعي الجليل الربيع بن خُثيم (ت: 61هـ، وقيل: 63هـ):

حيث قال: "إنّ من الحديث حديثاً له ضوء كضوء النهار تعرفه، وإنّ من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل تنكره" (ابن سعد، 1968، 6/186).

2. الشافعي (ت: 204هـ):

حيث قال: "ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز

أن يكون مثله، أو ما يخالفه هو لثبت وأكثر دلالات الصدق منه" (الشافعي، 1940، 1/399).

والذي يعنيه الشافعي بقوله: "ما هو أثبت وأكثر دلالات الصدق منه": القرآن الكريم، والسنة المشهورة الثابتة، والإجماع القطعي، فلا شك أنها أثبت وأكبر دلالة بالصدق من خبر الواحد الثقة، ولهذا حمل المحدثون من علامات وضعف الحديث وبطلانه: مخلاف الخبر لدلالة الكتاب القطعية، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي. (ابن عراق، 1399، 1/6).

3. ابن أبي حاتم (ت: 327هـ):

قال: "ويُقاسُ صِحَّةُ الْحَدِيثِ بِعِدَالَةِ نَاقِلِيهِ، وَأَنْ يَكُونَ كَلَامًا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ، وَيُعْلَمُ سُقْمُهُ وَإِنْكَارُهُ بِتَفَرْدِهِ مِنْ لَمْ تَصْحُ عَدَالَتُهُ بِرَوَايَتِهِ" (ابن أبي حاتم، 1952، 1/351).

4. الخطيب البغدادي (ت: 463هـ):

قال: "كُلُّ خَبَرٍ وَلَحْدَ دَلْلِ الْعُقْلِ، أَوْ نَصُّ الْكِتَابِ، أَوْ لِثَبْتِ مِنَ الْأَخْبَارِ، أَوِ الإِحْجَاعِ، أَوِ الْأَدْلَةِ لِلثَّبْتِ الْمُعْلَمَةِ عَلَى صَحَّتِهِ، وُجِدَ آخِرٌ يَعْرَضُهُ، فَإِنَّهُ يَجِبُ اطْرَاحُ ذَلِكَ الْمَعَارِضِ، وَالْعَمَلُ بِالثَّابِتِ الصَّحِيحِ لَازِمٌ؛ لِأَنَّ الْعَمَلَ بِالْمَعْلُومِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ" (الخطيب، د.ت، ص 434).

5. ابن الجوزي (ت: 597هـ):

قال: "الْمُسْتَحِيلُ لَوْ صَدَرَ عَنِ الثَّقَاتِ رُدُّ وَنُسْبٌ إِلَيْهِمُ الْخَطَأُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَوْ اجْتَمَعَ خَلْقُ مِنَ الثَّقَاتِ فَأَخْبَرُوا أَنَّ الْجَمْلَ قَدْ دَخَلَ فِي سُمِّ الْخَيَاطِلَةِ نَفْعَنَا ثَقْتَهُمْ، وَلَا أَثْرَتَ فِي خَبْرِهِمْ، لِأَنَّهُمْ أَخْبَرُوا بِالْمُسْتَحِيلِ، فَكُلُّ حَدِيثٍ رَأَيْتُهُ يَخْالِفُ الْمَعْقُولَ، أَوْ يَنَاقِضُ الْأَصْوَلَ، فَاعْلَمُ أَنَّهُ مَوْضِعٌ فَلَا تَتَكَلَّفُ بِاعْتِبَارِهِ" (ابن الجوزي، 1997، 1/106).

6. ابن الصلاح (ت: 643هـ):

قال: "قَوْلُهُمْ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِلَيْهِ إِنْسَادٌ، أَوْ حَسْنٌ إِلَيْهِ إِنْسَادٌ» دُونَ قَوْلِهِمْ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَوْ حَدِيثٌ حَسْنٌ»؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُقَالُ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِلَيْهِ إِنْسَادٌ»، وَلَا يَصْحُ، لِكُونِهِ شَاذًا أَوْ مُعَلَّمًا" (ابن الصلاح، 1986، ص 38).

7. ابن دقيق العيد (ت: 702هـ):

قال: "وأهل الحديث كثيراً ما يحكمون بذلك باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث، وحاصله يرجع إلى أنه حصلت لهم لكثرة محاورة ألفاظ الرسول ﷺ هبة نفسانية، أو ملكرة يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي ﷺ، وما لا يجوز أن يكون من ألفاظه" (ابن دقيق العيد، د. ت، ص 25).

8. ابن كثير (ت: 774هـ):

قال: "والحكم بالصحة أو الحسن على الإسناد لا يلزم منه الحكم بذلك على المتن، إذ قد يكون شاذًا، أو مُعَلَّلاً" (ابن كثير، د.ت، ص 43).

9. السيوطي (ت: 911هـ):

قال: "وما خالف القرآن والمواتر من السنة؛ وحبتاؤيله، وإن لم يقبل للتأويل كان باطلًا" (السيوطى، 2004، 2/182).

ثانيًا: النماذج والأمثلة التطبيقية

1. أحمد بن حنبل (ت: 241هـ):

قال أبو زرعة الدمشقي: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: فما وجه قوله: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»؟ قال: "فيه أحاديث ليست بذلك، وقال الله تبارك وتعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ} [المائدة: 6]"، فلا أوجب عليه، وهذا التقى، ولم تثبت سنة" (أبو زرعة، 1996، ص 631، 632)، فأشهد يرد الحديث هنا ليس لضعف إسناده فحسب، ولكن لأنه يوجب شيئاً لم يوجهه القرآن، ولا يوجد في الثابت من السنة ما يؤيده، وهو حديث يحمل حكمًا شرعاً هاماً.

2. البخاري (ت: 256هـ):

ذكر حديث عبد الرحمن بن مغراة، عن رشدين بن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس مرفوعاً: «لا تصلوا إلى قبر، ولا على قبر»، ثم روى حديثاً أعلى به هذا الحديث، فساق سنته إلى ابن

عباس، عن النبي ﷺ أنه «صَلَّى عَلَى قَبْرِهِ»، ثُمَّ قَالَ: "وَهَذَا أَصْحَاحٌ. وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِهِ" (البخاري، 60/2، 1977)، فَنَلَاحِظُ أَنَّهُ اسْتُخْدِمَ هُنَا الْحَدِيثُ الصَّحِيفُ الثَّابِتُ فِي نَقْدِ الْمُتَنَّ.

3. النسائي (ت: 303هـ):

روى من طريق حُبِيْبِيْ بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الجبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: مات رجل بالمدينة من ولد بها، فصلى عليه رسول الله ﷺ، فقال: «يا ليته مات بغير مولده»، فقالوا: ولم ذاك يا رسول الله؟ قال: «إن الرحل إذ لعات بغير مولده قيس له من مولده إلى منقطع أثره في الجنة»، ثم قال بعده: «حببيْبِيْ بن عبد الله ليس من يعتمد عليه، وهذا الحديث عندنا غير محفوظ، والله أعلم، لأن الصحيح عن النبي ﷺ: «من استطاع منكم أن يموت بالمدينة؛ فإني أشفع له من مات بها»» (النسائي، 2001، 2/382)، وبعد أن بين علة إسناد الحديث، بين كذلك ما في متنه من النكارة والمخالفة لما هو أصح وأثبت منه من الأحاديث.

4. الدارقطني (ت: 385هـ):

ذكر حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ: «إِنَّمَا حَقُّ جَلَالِ اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ إِكْرَامُ ذِي الشَّيْءَةِ الْمُسْلِمِ، وَرِعَايَةُ الْقُرْآنِ مِنْ اسْتِرْعَاهِ إِيَّاهُ، وَطَاعَةُ الْإِمَامِ الْقَاسِطِ»، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ عَنْ إِسْنَادِ بَشَيْءٍ، وَإِنَّمَا تَكَلَّمْ عَنْ الْمُتَنَّ فَقَطُّ، قَائِلًا: "وَقَوْلُهُ: الْإِمَامُ الْقَاسِطُ فِي الْمُتَنَّ خَطَأٌ، إِنَّمَا هُوَ الْمُقْسِطُ، قَالَ اللَّهُ: {وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا} [الجن: 15]"، فالقاسط: الجائر، والمقسط: العادل، يقال: قسط الرجل، إذا جار فهو قاسط. وأقسط إذا عدل فهو مقسط. قال النبي ﷺ: «الْمُقْسِطُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَنَابِرِ نُورِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» الحديث" (الدارقطني، 1994، ص 258، 259)، فالدارقطني استخدم هنا ألفاظ القرآن، وألفاظ السنة الثابتة، ومعاني الكلمات في نقد المتن.

5. ابن عبد البر (ت: 463هـ):

ذكر حديث: «من غل فأحرقوا متعاه واضربوا عنقه، وأحرقوا متعاه»، وبين ضعف إسناده، ثم قال: "يعارضه قوله ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث» الحديث، وهو ينفي القتل في الغول، وروى ابن الزبير عن حابر أن النبي ﷺ قال: «ليس على لخائن، ولا على المتهب، ولا على المخلس قطع»" (ابن عبد البر، 1387، 22، 23)، فانتقد المتن هنا بما ثبت من السنة الصحيحة المعارضة له.

6. ابن القيسراني (ت: 507هـ):

قال معقباً على حديث: «مثُل أمي مثل المطر، لا يُدرى ألوه خير أم آخره»: "فيه هشام ابن عبيد الله الرازي، كان يتهم في الروايات ويخطئ؛ فبطل الاحتجاج به"، ثم قال: "صح أنه قال: خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم" (ابن القيسراني، 1323، ص 75)، فنلاحظ هنا كيف أنه بين سبب ضعف الحديث من جهة السند، ثم قارن المتن بما هو أصح منه؛ ليزيد التضعيف بياناً، والقارئ يقيناً.

7. ابن الجوزي (ت: 597هـ):

ذكر حديث: «لا يدخل الجنة ولد زنا»، وساق طرقه، وبين ما في أسانيده من ضعف شديد، ثم عقب قائلاً: "ثم أي ذنب لولد الرزنا حتى يمنعه من دخول الجنة؟! فهذه الأحاديث تخالف الأصول، وأعظمها قوله تعالى: {وَلَا تَزِرْ وَازْرَةٌ وِزْرًا أَخْرَى} [الأنعام: 164]" (ابن الجوزي، 1997، 3/111)، فنلاحظ أنه استخدم هنا صريح القرآن، وأصول الإسلام في نقد المتن.

8. ابن تيمية (ت: 728):

قال عن حديث: «من حجَّ البيت ولم يزري فقد جفاني»: "لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث، بل هو موضوع على رسول الله ﷺ ومعناه مخالف للإجماع؛ فإن جفاء الرسول ﷺ من الكبائر، بل هو كفر ونفاق، بل يجب أن يكون أحب إلينا من أهلينا وأموالنا كمال قال ﷺ: «وللذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولدته، ولولده، وللناس أجمعين»" (ابن تيمية، 1995، 25/27)، فانتقد المتن هنا لمخالفته الإجماع، بعد تقرير عدم وجود إسناد له عند المحدثين.

9. الذهبي (ت: 748هـ):

ذكر حديث أنس بن مالك: «وقَّت النبي ﷺ لأهل المدائن العقيق، ولأهل البصرة ذات عرق»، ثم عَقَّبَ قائلاً: "هذا باطل، فإن البصرة لغا مُصْرَت زمان عمر" (للذهبي، 1963، 4/313)، فاستخدم هنا الواقع التاريخي في نقد المتن المذكور.

10. ابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ):

قال عقب حديث: «ليلة أسرى بي، أتاني جبريل بسفرجلة من الجنة فأكلتها، فعلقت خديجة بفاطمة»: "الوضع عليه ظاهر، فإن فاطمة ولدت قبل ليلة الإسراء بالإجماع" [ابن حجر، 1994، 134/5)، فاستخدم هنا التاريخ في نقهde للمتن.

ختاماً:

إنما بعد هذا الاستعراض الموجز لهذه الأمثلة يتبيّن أن العلماء والمحدثين لم يغفلوا نقد المتن، والنظر إليه حال الحكم على الأحاديث، وأن لهم قواعد يسيرون عليها، وإن لم يفصحوا عنها كلها، وإنما فهمت عنهم، كمعارضة صريح القرآن، أو السنة الثابتة المتواترة، أو الأمور العقلية المتفق عليها، وهو ما أردنا أن نشير إليه في هذا البحث، والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا به.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن. (1952م). الجرح والتعديل. ط 1. دار إحياء التراث العربي. بيروت. لبنان.

ابن الجوزي، عبد الرحمن. (1997م). الموضوعات من الأحاديث المرفوعات. ط 1. أضواء السلف. الرياض. السعودية.

ابن الحجاج، مسلم. (1990م). التمييز. ط 3، مكتبة الكوثر. المربع. السعودية.

ابن الحجاج، مسلم. (1991م). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ. ط 1. دار إحياء التراث العربي. بيروت. لبنان.

ابن الصلاح، عثمان. (1986م). معرفة أنواع علوم الحديث. دار الفكر. دمشق. سوريا.

ابن القيسراني، محمد. (1323هـ) تذكرة الموضوعات. ط 1. مطبعة السعادة. القاهرة. مصر.

ابن تيمية، أحمد. (1995م) مجموع الفتاوى. ط 1. مجمع الملك فهد. المدينة المنورة. السعودية.

ابن حجر، أحمد. (1994م). إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة. ط 1. مجمع الملك فهد. المدينة المنورة. السعودية.

ابن دقيق العيد، محمد. (د.ت) الاقتراح في بيان الاصطلاح. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.

ابن سعد، محمد. (1968م) الطبقات الكبرى. ط 1. دار صادر. بيروت. لبنان.

ابن عبد البر، يوسف. (1387هـ) التمهيد لما في الموطن من المعاني والأسانيد. وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية. الرباط. المغرب.

ابن فارس، أحمد. (1979م) مقاييس اللغة. دار الفكر. بيروت. لبنان.

ابن كثير، (د.ت) إسماعيل. اختصار علوم الحديث. ط 1. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.

ابن ماجه، محمد. (1954م) السنن. ط 1. دار إحياء الكتب العربية. القاهرة. مصر..

أبو داود، سليمان. (د.ت) السنن. المكتبة العصرية. صيدا. بيروت. لبنان.

أبو زرعة، عبد الرحمن. (1996م). التاريخ. مجمع اللغة العربية. دمشق. سوريا.

- أمين، أحمد. (1969م) فجر الإسلام. ط 10. دار الكتاب العربي. بيروت. لبنان.
- البخاري، محمد. (1422هـ) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسنته وأيامه. ط 1. دار طوق النجاة.
- البخاري، محمد. (1977م) التاريخ الأوسط. ط 1. دار الوعي. حلب. سوريا.
- الترمذى، محمد. (1975م) السنن. ط 2. مكتبة مصطفى البابى الحلى. القاهرة. مصر.
- الخطيب، أحمد. الكفاية في علم الرواية. المكتبة العلمية. المدينة المنورة. السعودية.
- خلف، نجم. (1989م) نقد المتن بين صناعة المحدثين ومطاعن المستشرقين. ط 1. مكتبة الرشد. الرياض. السعودية.
- الدارقطنى، علي. (1994م) تعلیقات على المحروھین لابن حبان. ط 1. الفاروق الحديثة. القاهرة. مصر.
- الدریس، خالد. (1428هـ) نقد المتن الحدیثی وتأثیره في الحكم على الرواۃ عند علماء الجرح والتعديل. ط 1. دار المحدث. الرياض. السعودية.
- الدمینی، مسفر. (1984) مقاییس نقد متون السنة النبویة. ط 1.
- الذهبی، محمد. (1963م) میزان الاعتدال في نقد الرجال. ط 1. دار المعرفة. بيروت. لبنان
- الزرکشی، محمد. (2001م). الإجابة لإیراد ما استدرکته عائشة على الصحابة. ط 1. مکتبة الحانجی. القاهرة. مصر.
- السلفی، محمد لقمان. (1420هـ) اهتمام المحدثین بنقد الحدیث سندًا ومتناً ودحض مزاعم المستشرقین وأتباعهم. ط 2، دار الداعی. الرياض. السعودية.
- السيوطی، عبد الرحمن. (1415هـ) تدريب الراوی في شرح تصریب النواوی. ط 2. مکتبة الكوثر، الرياض. السعودية.
- السيوطی، عبد الرحمن. (2004م). الحاوی للفتاوی. دار الفكر. بيروت. لبنان.
- الشافعی، محمد. (1940م) الرسالة. ط 1. مکتبه الحلی. القاهرة. مصر.
- العقیقی، نجیب. (1964م). المستشرقون ط 3. دار المعارف. القاهرة. مصر.

- الكتاني، ابن عراق. (1399هـ). تتریه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيةة الموضعية. ط 1. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.
- النسائي، أحمد. (2001م). السنن الكبرى. ط 1. مؤسسة الرسالة. بيروت. لبنان.
- وصفي، محمد. (1996م). الإسلام والطب. ط 1. دار ابن حزم. بيروت. لبنان.